



قرار إداري رقم (۱۸) صادر بتاريخ ۱/۱ / ۲۰۱۰

رنيس الهيئة

بعد الإطلاع على :-

- القانون رقم ٢١ لسنة ١٩٦٣ في شأن الهيئات العامة .
- القانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٨ في شأن نظام العاملين المدنيين بالدول والقوانين المعدله له.
- القرار الجمهوري رقم ٥٥٠ لسنة ٢٠٠٥ في شأن إنشاء الهيئة العامة للتنمية الصناعية.
 - وعلى الطلب المقدم من سيادتها .

<u>قــرر</u>

مادة أولى: تنقل المهندسة/ نوران عبد المنعم حسين الطوبجى من العاملين بالهيئة بالدرجة الثالثة بالمجموعة النوعية لوظائف الهندسة من الإدارة العامة لغرفة عمليات الصناعة للعمل بالإدارة العامة للمشروعات المعدنية.

مادة ثانية : على الإدارة العامة لشنون العاملين والإدارات المعنية تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه .

en l

- 1

رئيس الهيئة

مهندس / عمرو محمد عسل

المدن رائر م